

منهج الإمام مسلم في بيان الألفاظ المعلّمة في صحيحه "كتاب الصلاة" نموذجاً

سلمان بن جود الله بن سعد الله الفقيه السلمي

رئيس قسم السنة وعلومها، كلية المسجد النبوي، المدينة المنورة (المملكة العربية السعودية)

sjs.f@hotmail.com

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء لمنهج الإمام مسلم بن الحجاج القشيري في كتابه "المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم" في ذكر الروايات المعلّمة، والتوصل إلى كيفية عرضه للألفاظ المعلّمة في صحيحه. وقد نهج الباحث المنهج الاستقرائي بدراسة الألفاظ المعلّمة التي أوردها في كتاب الصلاة، بالنظر إلى مدار الحديث والاختلاف عليه، والحكم عليها، ويفترض أن يثبت البحث طريقته في عرض الأحاديث المعلّمة، وللباحث توصيات مهمة متعلقة بهذا البحث.

الكلمات المفتاحية: المنهج. البيان. الألفاظ. المعلّمة. الكتاب. الصلاة. مسلم. الصحيح.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، ولي عصمتي من الزلل، وولي توفيقني، حمداً يوجب رضاه، وصلّى اللهم على سيدنا محمد خاتم النبيين، وخير المرسلين، وعلى أهل بيته الطاهرين، وأصحابه الطيبين، وعلى التابعين ومن تبعهم إلى يوم الدين. أما بعد:

فحرياً بكل باحث أن ينظر إلى أقوال العلماء، وأن يعرف شروطهم ومرادهم من تأليف كتبهم، ومن هذا المنطلق أحببت معرفة الألفاظ المعلّمة في "صحيح مسلم" بعد قراءتي لقول الإمام مسلم رحمه الله: "إنّنا نعلم إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ، فنقسمها على ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار، إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد، لعلّ تكون هناك...". ثم قال: "قد شرحنا من مذهب الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القوم، ووفق لها، وسنزيد، إن شاء الله تعالى شرحاً وإيضاحاً في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المعلّمة...⁽¹⁾"، فأردت ببحثي هذا تمييز الألفاظ الصحيحة من المعلّمة، ومعرفة منهج الإمام مسلم في عرض الأحاديث الصحيحة والزيادات المعلّمة.

(1) مسلم بن الحجاج القشيري، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط 1، 1430هـ/1991م، ج 1، ص 4، 8.

أهمية البحث:

يعلم كل مسلم أهمية "صحيح مسلم" فهو أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى وبعد "صحيح البخاري"، ولم يذكر في كتابه إلا ما أجمعوا عليه، وقد برز الإمام مسلم في الحفظ والإتقان بشهادة معاصريه، وكان من عمله في صحيحه جمع روايات الحديث الواحد في مكان واحد لمعرفة طرق الإسناد، فأردت ببحثي هذا معرفة منهج الإمام مسلم في ذكر الروايات المعللة في صحيحه.

مشكلة البحث:

أشار الإمام مسلم في صحيحه إلى مخالفة بعض الرواة لرواية الأكثر، وزيادة لفظة لما يذكرها الرواة، وقد تعقب الإمام ابن حبان ذلك عليه في كتاب الصلاة^(٢)، "باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة"، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة، ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها حيث قال^(٣): "تفرد بها معمر عن الزهري وأعلها البخاري في جزء القراءة".

أهداف البحث:

(١) استقراء الألفاظ المعللة في "صحيح مسلم" من "كتاب الصلاة".

(٢) بيان منهج الإمام مسلم في تخريج الألفاظ المعللة.

حدود البحث:

كتاب الصلاة في "صحيح مسلم".

منهجية البحث:

المنهج النقدي الاستقرائي: قمت بدراسة علمية للألفاظ المعللة التي أوردها الإمام مسلم في صحيحه، بالنظر إلى مدار الحديث والاختلاف عليه، والحكم على الألفاظ المعللة.

الدراسات السابقة:

- (١) علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج: للإمام الحافظ ابن عمار الشهيد.
- (٢) الالتزامات والتتبع: للإمام الدارقطني. تحقيق الشيخ مقبل الوداعي، تقدم بها لنيل الماجستير.
- (٣) الأجوبة: للحافظ أبي مسعود الدمشقي.
- (٤) عبقرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث مسنده الصحيح: للشيخ حمزة المليباري.

خطوات البحث:

- (١) تحديد مدار الحديث والاختلاف عليه.

(٢) المصدر السابق، ج ١، ص ٢٩٥.

(٣) ابن حجر، أحمد بن علي، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الراعي الكبير، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، (دار الكتب العلمية) ج ١، ص ٥٦٤.

- (٢) دراسة الإسناد: اعتمدت في التعريف بالراوي، على كتابي "الكاشف" للذهبي و"التقريب" لابن حجر رحمهما الله، بتحقيق: الشيخ محمد عوامة.
- (٣) الترجيح بين الروايات من خلال دراسة تفصيلية وبيان درجته، مع ذكر أقوال النقاد، والشواهد إن احتاج المتن له.
- (٤) منهج الإمام مسلم في تخريج الألفاظ المعلة.

خطة البحث:

هيكل البحث: تتكون الخطة من مقدمة، ومبحثين، ومطلبين، وهي على النحو الآتي:
المقدمة:

المبحث الأول: إثبات أن الإمام مسلم أورد في صحيحه أحاديث وأسانيد معلة.

المبحث الثاني: عرض الأحاديث الصحيحة، والزيادات المعلة في كتاب الصلاة.

المطلب الأول: تحديد مدار الحديث، والاختلاف عليه.

المطلب الثاني: الترجيح الروايات بين الروايات.

المبحث الثاني: النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

فهرس محتويات البحث.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد واله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: إثبات أن الإمام مسلم أورد في صحيحه أحاديث وأسانيد معلة:

قال الإمام مسلم: "حدثنا عبد الله بن مسلمة القعني، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن حفص بن عاصم، عن عبد الله بن مالك ابن بحنة، أن رسول الله ﷺ مر برجل يصلي، وقد أقيمت صلاة الصبح، فكلمه بشيء لا ندري ما هو، فلما انصرفنا أحطنا نقول: ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ قال: قال لي: «يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعاً». قال القعني عبد الله بن مالك ابن بحنة، عن أبيه، قال أبو الحسين مسلم: «وقوله عن أبيه في هذا الحديث خطأ»^(٤).

قال أبو مسعود الدمشقي: "أخطأ فيه القعني على إبراهيم، وهو كما قال مسلم"^(٥).

قلت: قدم الإمام مسلم الرواية الصحيحة، ثم أكتفى بإبراز العلة، ولم يذكر بقية السند.

وقال القاضي عياض: "أراد بما ظهر من تأليفه، وبأن من عرضه أن يجمع ذلك في الأبواب، ويأتي بأحاديث

الطبقتين من غير تكرار كما ذكر في كلامه، فيبدأ بالأولى ثم يأتي بالثانية، على طريق الاستشهاد والاتباع، حتى

(٤) المرجع السابق، ج ١، ص ٤٩٣.

(٥) الدمشقي، أبو مسعود الدمشقي، الأجوبة، تحقيق: إبراهيم آل كليب، (دار الوراق، ط ١، ١٩٤١ هـ)، ص ٣٢١.

استوفى جميع الأقسام الثلاثة، ويحتمل أن يكون أراد بالطبقات الثلاث من الناس الحفاظ، ثم الذين يلونهم، والثالثة الذي طرح، والله أعلم بمراده. وكذلك أيضاً علل الحديث التي ذكر ووعد أنه يأتي بها، قد جاء بها في مواضعها من الأبواب من اختلافهم في الأسانيد والإرسال والإسناد والزيادة والنقص، وذكر تصاحيف المصحفين، وهذا يدل على استيفاء غرضه في تأليفه وإدخاله في كتابه كلما وعد به، وقد فاوضت في تأويلي هذا ورأيي فيه من يفهم هذا الكتاب، فما وجدت منصفاً إلا صوّبه وبان له ما ذكرت، وهو ظاهر لمن تأمل الكتاب وطالع مجموع الأبواب، والله الموفق للصواب" (٦).

وقال النووي: بعد أن نقل قول القاضي عياض رحمه الله: "وهذا الذي اختاره ظاهر جداً، والله أعلم" (٧).

وقال الشيخ مقبل بن هادي: "والذي يظهر أن مسلماً رحمه الله ما ذكره إلا ليبين علته" (٨) (٩).

المبحث الثاني: عرض الأحاديث الصحيحة، والزيادات المعللة في كتاب الصلاة:

٢١ - (٣٩٠) قال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، وسعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، وابن نمير، كُتِّبَ عن ابن عيينة، - واللفظ ليحيى - قال: أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ: «إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وقبل أن يركع، وإذا رفع من الركوع، ولا يرفعهما بين السجدين».

٢٢ - (...) حدثني محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن ابن عمر، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه، ثم كبر، فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك، ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود».

٢٣ - (...) حدثني محمد بن رافع، حدثنا حُجَّين وهو ابن المثني، حدثنا الليث، عن عقيل، ح وحدثني محمد بن عبد الله بن قُهزاد، حدثنا سلمة بن سليمان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يونس، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد كما قال ابن جريج: كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه ثم كبر (١٠) (١١).

(٦) عياض، عياض بن موسى، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، (دار الوفاء، ط ١، ١٤١٩هـ)، ج ١، ص ٨٧.

(٧) النووي، يحيى بن شرف، صحيح مسلم بشرح النووي، (المطبعة المصرية بالأزهر، ط ١، ١٣٤٧هـ)، ج ١، ص ٢٤.

(٨) الدراقطني، علي بن عمر، الإلزامات والتبعية، تحقيق: مقبل الوداعي، (دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م) ص ٣٥١.

(٩) ولم أطل الكلام في هذا المبحث، لأن هدي من البحث الدراسة التطبيقية للألفاظ المعللة، ومن أراد التوسع في إثبات أن الإمام مسلم أورد الألفاظ المعللة في صحيحه، فليرجع إلى كتاب عبقرية الإمام مسلم (ص: ٥١) للدكتور حمزة المليباري.

(١٠) المرجع السابق، ج ١، ص ٢٩٢.

(١١) قال أبو نعيم: حدثنا أبو بكر بن خالد، ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث بن سعد، حدثني عقيل، عن الزهري عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم كبروا وإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود». رواه مسلم، عن محمد بن رافع، عن حججين بن المثني، عن الليث. وحدثنا أبو محمد بن حيان ومحمد بن جعفر قالا: ثنا الفريابي، ثنا مزاحم بن سعيد، ثنا ابن المبارك، ثنا يونس، عن الزهري أخبرني سالم، عن ابن عمر: «أن النبي ﷺ كان يرفع رأسه فذكر مثله». رواه مسلم، عن محمد بن عبد الله بن قهزاد، عن سلمة بن سليمان، ثنا عبد الله، ثنا يونس عن الزهري.

ولفظ البخاري «ولا يفعل ذلك في السجود»^(١٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري:

قال ابن حجر: "الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه. توفي: ١٢٥ هـ" (١٣).

واختلف عنه على وجهين:

(١) فمرة يُروى عنه بلفظ: «إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وقبل أن يركع، وإذا رفع من الركوع، ولا يرفعهما بين السجدين».

(٢) ومرة يُروى عنه بلفظ: «إذا صلى كبر، ثم رفع يديه، وإذا أراد أن يركع رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه».

أما الوجه الأول: «إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وقبل أن يركع، وإذا رفع من الركوع، ولا يرفعهما بين السجدين».

فرواه عنه كل من:

أ- سفيان بن عيينة: قال الذهبي: "ثقة ثبت حافظ إمام". وقال ابن حجر: "ثقة حافظ فقيه إمام حجة؛ إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات. توفي: ١٩٨ هـ" (١٤).

واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: بمثله.

أخرجه مسلم عن يحيى التميمي، وسعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، وابن نمير، سنتهم عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، به، بمثله.

- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، تحقيق: محمد الشافعي، (دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م)، ج ٢، ص ١٢.

(١٢) قال البخاري: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: " أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع، رفعهما كذلك أيضا، وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك في السجود".

وحدثنا محمد بن مقاتل، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله، به، بمثله.

وحدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرنا سالم بن عبد الله، به، بلفظ " ولا يفعل ذلك حين يسجد، ولا حين يرفع رأسه من السجود".

- البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق: محمد بن زهير، (طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢ هـ)، ج ١، ص ١٤٨.

(١٣) ابن حجر، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، (دار الرشيد، ط ١، ١٤٠٦ هـ)، ص ٥٠٦.

(١٤) الذهبي، محمد بن أحمد، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة، (دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط ١، ١٤١٣ هـ)، ج ١، ص ٤٤٩. المرجع السابق، ص ٢٤٥.

والترمذي في سننه عن ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، به، بمثله^(١٥).

الوجه الثاني: بدون زيادة: «ولا يرفعهما بين السجدين».

أخرجه الترمذي في سننه عن قتيبة، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، به^(١٦).

النظر في الاختلاف:

يتضح مما تقدم، أنه اختلف عن سفيان بن عيينة في هذا الحديث على وجهين، وسأتعرض لهذا الاختلاف، وبيان نتيجته كما يلي:

أما الوجه الأول: «إذا افتتح الصلاة رفع يديه...، ولا يرفعهما بين السجدين».

فرواه عنه غير واحد من أصحابه:

(١) يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن التميمي: قال الذهبي: "أحد الأعلام، ثبت فقيه صاحب حديث، وليس بالمكثر جداً". وقال ابن حجر: "ثقة ثبت إمام" ^(١٧).

(٢) سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني: قال الذهبي: "الحافظ، مصنف السنن". وقال ابن حجر: "ثقة مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به" ^(١٨).

(٣) عمرو بن محمد بن بكير بن سابور الناقد: قال الذهبي: "الحافظ". وقال ابن حجر: "ثقة، حافظ، وهم في حديث" ^(١٩)(٢٠).

(٤) زهير بن حرب بن شداد الحرشي: قال الذهبي: "الحافظ، قال يعقوب بن شيبة: هو أثبت من أبي بكر بن أبي شيبة". وقال ابن حجر: "ثقة ثبت" ^(٢١).

(٥) عبد الله بن محمد، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي: قال الذهبي: "الحافظ". وقال ابن حجر: "ثقة حافظ صاحب تصانيف" ^(٢٢).

(٦) محمد بن عبد الله بن نمير: قال الذهبي: "الحافظ الزاهد". وقال ابن حجر: "ثقة حافظ فاضل" ^(٢٣).

(١٥) الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الصحيح، تحقيق: أحمد شاكر، (مصطفى البابي الحلبي، ط ٢، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م)، ج ٢، ص ٣٥.

(١٦) المرجع السابق، ج ٢، ص ٣٥.

(١٧) المرجع السابق، ج ٢، ص ٣٧٨. المرجع السابق، ص ٥٩٨.

(١٨) المرجع السابق، ج ١، ص ٤٤٥. المرجع السابق ص: ٢٤١.

(١٩) أنكر علي ابن المديني عليه روايته عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن ابن مسعود أن تقفياً وقرشياً وأنصارياً عند أستاذ الكعبة...". ينظر تهذيب التهذيب، لابن حجر (دائرة المعارف النظامية) ج ٨، ص ٩٧.

(٢٠) المرجع السابق ج ٢، ص ٨٧. المرجع السابق ص ٤٢٦.

(٢١) المرجع السابق ج ١، ص ٤٠٧. المرجع السابق ص ٢١٧.

(٢٢) المرجع السابق ج ١، ص ٥٩٢. المرجع السابق ص ٣٢٠.

(٢٣) المرجع السابق ج ٢، ص ١٩١، المرجع السابق ص ٤٩٠.

٧) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني: قال الذهبي: "الحافظ". وقال ابن حجر: "صدوق، صنف المسند، وكان لازم ابن عيينة، لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة" (٢٤).

الوجه الثاني: بدون زيادة "«ولا يرفعهما بين السجدين»».

قتيبة بن سعيد الثقفي: قال ابن حجر: "ثقة ثبت" (٢٥).

الخلاصة:

يتضح مما سبق في تخريج الحديث، والنظر في الاختلاف: أن الراجح من الوجهين التي اختلف فيها على ابن عيينة، الوجه الأول، وذلك لرواية الأكثر، والأوثق.

وأما راوي الوجه الثاني فقد تفرد به قتيبة.

ب- مالك بن أنس: قال ابن حجر: إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المثبتين (٢٦).

واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: «إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه...، ولا يرفعهما بين السجدين».

أخرجه النسائي في سننه عن يحيى بن سعيد (٢٧).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، عن ابن وهب، وبشر بن عمر (٢٨).

ثلاثتهم عن مالك عن الزهري، به، بمثله.

الوجه الثاني: «ولا يفعل ذلك في السجود».

أخرجه البخاري في صحيحه عن القعني عن مالك، عن الزهري، به (٢٩).

الوجه الثالث: «ولا يرفع بين السجدين أو في السجود».

أخرجه الدارمي في مسنده عن عثمان بن عمر، به بلفظ: «ولا يرفع بين السجدين أو في السجود» (٣٠).

النظر في الاختلاف:

يتضح مما تقدم: أنه اختلف عن مالك بن أنس في هذا الحديث على ثلاثة أوجه، وسأتعرض لهذا الاختلاف، وبيان نتيجته كما يلي:

أما الوجه الأول: «إذا افتتح الصلاة رفع يديه...، ولا يرفعهما بين السجدين»، فرواه عنه غير واحد من أصحابه:

(٢٤) المرجع السابق ج ٢، ص ٢٣٠، المرجع السابق ص ٥١٣.

(٢٥) المرجع السابق ص ٤٥٤

(٢٦) المرجع السابق ص ٥١٦.

(٢٧) النسائي، أحمد بن شعيب، سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (دار البشائر الإسلامية، ط ٤، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م)، ج ٢، ص ١٩٤.

(٢٨) الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، ومحمد النجار، (ط ١، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م)، ج ١، ص ٢٢٣.

(٢٩) المرجع السابق ج ١، ص ١٤٨.

(٣٠) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، مسند الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، (دار المغني، ط ١، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م)، ج ٢، ص ٧٩٥.

(١) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، أبو سعيد المدني: قال الذهبي: "الإمام، حافظ فقيه حجة". وقال ابن حجر: "ثقة ثبت" (٣١).

(٢) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي: قال الذهبي: "أحد الأعلام". وقال ابن حجر: "ثقة حافظ عابد" (٣٢).

(٣) بشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزهراني الأزدي: قال الذهبي، وابن حجر: "ثقة" (٣٣).

وأما الوجه الثاني: «ولا يفعل ذلك في السجود».

عبد الله بن مسلمة القعنبي: قال الذهبي: "أحد الأعلام"، قال أبو حاتم: "ثقة حجة، لم أر أخشع منه". وقال ابن حجر: "ثقة عابد"، كان ابن معين، وابن المدني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدا (٣٤).

وأما الوجه الثالث: «ولا يرفع بين السجدين أو في السجود».

عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي: قال الذهبي، وابن حجر: ثقة (٣٥).

الخلاصة:

يتضح مما سبق في تخريج الحديث، والنظر في الاختلاف أن الصناعة الحديثية تقتضي بأن الوجهين الأول والثاني هما المحفوظان عن مالك، وذلك لكثرة رواة الوجه الأول، وكلهم ثقات، وكذلك الوجه الثاني، وقد رواه عنه القعنبي وهو أثبت الناس في مالك، وكان يحيى بن معين لا يقدم عليه في مالك أحدا (٣٦).

وعدم رجحان الوجه الثالث لتفرد عثمان بن عمر بهذه الرواية.

أما الوجه الثاني: «إذا صلى كبر، ثم رفع يديه، وإذا أراد أن يركع رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع

يديه».

فرواه عنه غير واحد من أصحابه:

(١) مالك بن أنس.

(٢) عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي: قال الذهبي: حافظ صاحب كتاب. وقال ابن حجر: ثقة ثبت (٣٧).

(٣١) المرجع السابق ج ٢، ص ٣٦٦. المرجع السابق ص ٥٩١.

(٣٢) المرجع السابق ج ١، ص ٦٠٦. المرجع السابق ص ٣٢٨.

(٣٣) المرجع السابق ج ١، ص ٢٦٩. المرجع السابق ص ١٢٣.

(٣٤) المرجع السابق ج ١، ص ٥٩٨. المرجع السابق ص ٣٢٣.

(٣٥) المرجع السابق ج ٢، ص ١١. المرجع السابق ص ٣٨٥.

(٣٦) المرجع السابق ج ٦، ص ٣٢.

(٣٧) المرجع السابق ج ٢، ص ٣٢. المرجع السابق ص ٣٩٦.

٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: قال الذهبي: أحد الأعلام. وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس، ويرسل^(٣٨).

٤) يونس بن يزيد الأيلي: قال الذهبي: أحد الأثبات. وقال ابن حجر: ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غيره خطأ^(٣٩).

الخلاصة:

يتضح مما سبق في تخريج الحديث والنظر في الاختلاف: أن رواية الوجه الثاني تترجّح؛ لأن نافع مولى ابن عمر - كما في صحيح البخاري -^(٤٠)، وطاووس بن كيسان^(٤١) رواهما عن ابن عمر دون الزيادة، ولم يخرج هذه اللفظة الإمام مالك في موطنه، وقوة نظر البخاري حيث انتقاء من الزهري ثلاثة طرق ولم يورد هذه اللفظة في صحيحه، وإعلال النقاد - لفظة بين السجدين - كما قال الطحاوي: كان لا يفعل ذلك بين السجدين: " لا يدري من قول من هو؟ وأنه من ابن عمر، أو ممن هو دونه. ففي هذا الحديث: الرفع عند افتتاح الصلاة، وعند الركوع فيها، وعند الرفع من الركوع فيها، وإلى هذا كان يذهب الشافعي وكثير ممن يذهب إلى الرفع في الصلاة فيما سوى تكبيرة الافتتاح"^(٤٢)، وقال الحافظ العراقي: وهم بعضهم راوي اللفظ الأول وهو قوله «بين السجدين»، وصوب بقية الألفاظ لعمومها. وقال الدارقطني في غرائب مالك إن قول بNDAR «بين السجدين» وهم، وقول ابن سنان «في السجود» أصح^(٤٣).

٣٤ - (٣٩٤) قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم^(٤٤)، جميعا عن سفيان، قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، يُلغ به النبي ﷺ «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

(٣٨) المرجع السابق ج ١، ص ٦٦٦. المرجع السابق ص ٣٦٣.

(٣٩) المرجع السابق ج ٢، ص ٤٠٤. المرجع السابق ص ٦١٤.

(٤٠) المرجع السابق ج ١، ص ١٤٨.

(٤١) أحمد، أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، (الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ)، ج ٩، ص ٧٢. والبخاري، محمد بن إسماعيل، قرّة العينين برفع اليدين في الصلاة، تحقيق: أحمد الشريف، (دار الأرقم، ط ١، ١٤٠٤هـ)، ص ٢٥.

(٤٢) الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (الرسالة، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م)، ج ١٥، ص ٤١.

(٤٣) العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، طرح التثريب في شرح التقريب، (دار إحياء التراث العربي)، ج ٢، ص ٢٦١.

(٤٤) تابعهم علي بن عبد الله ابن المديني، أخرجه البخاري في صحيحه ج ١، ص ١٥١.

والحسن بن محمد الزعفراني، وعبد الله بن الزبير الحميدي، وزياد بن أيوب بن زياد الطوسي، أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام.

قال البيهقي: حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاء، أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا سفيان بن عيينة.

(ح) أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، ثنا يعقوب بن سفيان عن الحميدي، نا سفيان.

(ح) أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث التميمي، أنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ، نا يحيى بن محمد بن صاعد، نا زياد بن أيوب، نا سفيان.

الحكم على الأسانيد: رجاله ثقات.

- البيهقي، أحمد بن الحسين، القراءة خلف الإمام، تحقيق: محمد السعيد، (دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٥هـ)، ص ٢٠.

وخالفهم: قتيبة بن سعيد، وابن السرح، عن سفيان بن عيينة أخرجه أبو داود في سننه.

٣٥ - (...) حدثني أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب، عن يونس، ح وحدثني حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرئ بأم القرآن».

٣٦ - (...) حدثنا الحسن بن علي الخلواني، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن محمود بن الربيع، الذي حج رسول الله ﷺ في وجهه من بئرهم، أخبره، أن عبادة بن الصامت، أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن».

٣٧ - (...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد، قالوا: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد مثله. وزاد «فصاعدا» (٤٥) (٤٦).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه على وجهين:

(١) فمرة يُروى عنه بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

(٢) ومرة يُروى عنه بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً».

أما الوجه الأول: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، فأخرجه مسلم من طريق ابن عيينة، ويونس، وصالح، ثلاثتهم عن الزهري، به، بمثله.

أما الوجه الثاني: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً»، فأخرجه مسلم من طريق معمر، عن الزهري، به، بمثله.

النظر في الاختلاف:

يتضح مما تقدم، أنه اختلف عن الزهري في هذا الحديث على وجهين، وسأعرض لهذا الاختلاف، وبيان نتيجته كما يلي:

قال أبو داود: حدثنا قتيبة بن سعيد وابن السرح، قالوا: حدثنا سفيان، به، بمثله وزادا [فصاعداً]، وزاد: قال سفيان: لمن يصلي وحده. الحكم على الإسناد: رجاله ثقات.

- أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل، (الرسالة، ط ١، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م)، ج ٢، ص ١١٥. (٤٥) المرجع السابق ج ١، ص ٢٩٥.

(٤٦) تابع معمر، قتيبة بن سعيد، وابن السرح، أخرجه أبو داود في سننه.

والأوزاعي، وشعيب بن أبي حمزة، أخرجه البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام (ص: ٢٤)، من طريق عبد الله بن محمد بن بشر بن صالح الدينوري الحافظ، ثنا أحمد بن هارون المستملي المصيصي، نا محمد بن حميد، ثنا الأوزاعي، وشعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، بمثله. دراسة الإسناد:

أ- أحمد بن هارون المستملي المصيصي: قال ابن حجر: قال ابن عدي: يروي منكرات عن قوم ثقات. لسان الميزان ج ١، ص ٣٨٧.

ب- عبد الله بن محمد بن وهب بن بشر، أبو محمد الدينوري: قال ابن حجر: قال ابن عدي: كان يحفظ ويعرف رماه بالكذب عمر بن سهل بن كدو فيما سمعته يقوله، وروى البرقاني، وابن أبي الفوارس عن الدارقطني: متروك. لسان الميزان ج ٤، ص ٥٧٣. الحكم على الإسناد: ضعيف جداً.

أما الوجه الأول: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

فرواه عنه غير واحد من أصحابه:

(١) يونس بن يزيد الأيلي.

(٢) صالح بن كيسان المدني: قال الذهبي: ثقة جامع للفقهاء، والحديث، والمروءة، قال أحمد: هو أكبر من الزهري بخٍ بخٍ. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه^(٤٧).

(٣) سفيان بن عيينة: قال الذهبي: ثقة ثبت حافظ إمام. وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس؛ لكن عن الثقات، وقال عبد الرحمن بن بشر بن الحكم: سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث، وتحدث اليوم وتزيد في إسناده، أو تنقص منه، فقال: عليك بالسماع الأول، فإني قد سمعت^(٤٨).

واختلف عنه علي وجهين:

الوجه الأول: بمثله.

فرواه عنه غير واحد من أصحابه:

(١) أبو بكر بن أبي شيبة: قال صالح بن محمد البغدادي: أعلم من أدركت بالحديث وعلمه علي ابن المدني، وأعلمهم بتصحيح المشايخ يحيى بن معين، وأحفظهم عند المذاكرة ابن أبي شيبة. وقال ابن خراش: سمعت أبا زرعة الرازي يقول: ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة، فقلت له: يا أبا زرعة وأصحابنا البغداديون؟! فقال: دع أصحابك، أصحاب مخاريق. وقال الذهبي: الحافظ، قال الفلاس: ما رأيت أحفظ منه. وقال صالح جزرة: هو أحفظ من أدركنا عند المذاكرة. وقال ابن حجر: ثقة حافظ صاحب تصانيف^(٤٩).

(٢) عمرو بن محمد بن بكير الناقد: قال الذهبي: الحافظ. وقال ابن حجر: ثقة حافظ، وهم في حديث^(٥٠).

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد المعروف بابن راهويه: قال أبو داود الخفاف: أملى علينا إسحاق بن راهويه أحد عشر ألف حديث من حفظه، ثم قرأها علينا فما زاد حرفاً ولا نقص حرفاً. وقال أحمد بن سلمة: سمعت أبا حاتم محمد بن إدريس الرازي يقول: ذكرت لأبي زرعة إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وحفظه للأسانيد والمتون فقال أبو زرعة: ما رؤى أحفظ من إسحاق قال أبو

(٤٧) المرجع السابق ج ١، ص ٤٩٨. المرجع السابق ص ٢٧٣.

(٤٨) المرجع السابق ج ١، ص ٤٤٩، تقريب التهذيب ص ٢٤٥، تهذيب التهذيب ج ١١، ص ١٢٠.

(٤٩) المزني، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد، (الرسالة، ط ٢، ١٤٠٣هـ)، ج ١٦، ص ٣٤. المرجع السابق ج ١، ص ٥٩٢. المرجع السابق ص ٣٢٠.

(٥٠) المرجع السابق ج ٢، ص ٨٧. المرجع السابق ص ٤٢٦.

حاتم: والعجب من إتقانه وسلامته من الغلط مع ما رزق من الحفظ. وقال الذهبي: الإمام. وقال ابن حجر: ثقة حافظ مجتهد^(٥١).

(٤) علي بن عبد الله بن جعفر بن المديني: قال الذهبي: قال شيخه ابن مهدي، علي بن المديني أعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخاصة بحديث بن عيينة. وقال ابن عيينة: يلوموني علي حب ابن المديني، والله لا تعلم منه أكثر مما تعلم مني، وكذا قال يحيى القطان فيه.

(٥) وقال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا بين يدي علي. قال النسائي: كأن الله خلقه لهذا الشأن. وقال ابن حجر: ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله^(٥٢).

(٦) الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني: قال الذهبي: وثقه النسائي. وقال ابن حجر: ثقة^(٥٣).

(٧) عبد الله بن الزبير الحميدي: قال الذهبي: أحد الاعلام وصاحب ابن عيينة. وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة^(٥٤).

(٨) زياد بن أيوب بن زياد الطوسي: قال الذهبي: الحافظ، يلقب شعبة الصغير. وقال ابن حجر: ثقة حافظ^(٥٥).

الوجه الثاني: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً».

فرواه عنه كل من:

(١) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي: قال النسائي: ثقة مأمون. وقال ابن حجر: ثقة ثبت^(٥٦).

(٢) أحمد بن عمرو بن عبد الله ابن السرح: قال النسائي، وابن حجر: ثقة^(٥٧).

الخلاصة:

يتضح مما سبق في ترجيح الحديث، والنظر في الاختلاف: أن الراجح من الوجهين التي اختلف فيها على ابن عيينة، الوجه الأول، وذلك لرواية الأكثر، والأوثق، واختصاص ابن المديني، والحميدي برواية عن ابن عيينة، وترجيح الذهبي

(٥١) تهذيب الكمال ج ٢، ص ٣٧٣. المرجع السابق ج ١، ص ٢٣٣. المرجع السابق ص ٩٩.

(٥٢) المرجع السابق ج ٢، ص ٤٢. المرجع السابق ص ٤٠٣.

(٥٣) المرجع السابق ج ١، ص ٣٢٩. المرجع السابق ص ١٦٣.

(٥٤) المرجع السابق ج ١، ص ٥٥٢. المرجع السابق ص ٣٠٣.

(٥٥) المرجع السابق ج ١، ص ٤٠٨. المرجع السابق ص ٢١٨.

(٥٦) النسائي، أحمد بن شعيب، تسمية مشايخ النسائي وذكر المدلسين "وغير ذلك من الفوائد"، تحقيق: الشريف حاتم العوني، (دار عالم الفوائد، ط ١، ٤٢٣ هـ)، ص ٦٢. المرجع السابق ص ٤٥٤.

(٥٧) المرجع السابق ص ٥٦، المرجع السابق ص ٨٣.

للولج الأول حيث قال: "المحفوظ من رواية الحفاظ عن ابن عيينة: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب، كذا رواه عنه: أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبه وإسحاق بن راهويه، وابن أبي عمر، وعمرو الناقد، وخلائق" (٥٨).

وأما الوجه الثاني: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً» فرواه عنه: معمر بن راشد الأزدي: قال الذهبي: عالم اليمن، قال أحمد: لا تضم معمر إلى أحد إلا وجدته يتقدمه. كان من أطلب أهل زمانه للعلم. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة. توفي: ١٥٤ هـ (٥٩).

الخلاصة:

يتضح مما سبق في تخريج الحديث، والنظر في الاختلاف: أن رواية الوجه الأول تترجح؛ وذلك لكثرة الرواة له، وجميعهم من الثقات، وكذلك ترجيح النقاد كما قال البخاري: قال معمر، عن الزهري: لا صلاة لمن لم يقرأ بأب الكتاب فصاعداً، وعامة الثقات لم يتابع معمر في قوله: فصاعداً. مع أنه قد أثبت فاتحة الكتاب.

وقال البخاري: ويقال أن عبد الرحمن بن إسحاق تابع معمر، وأن عبد الرحمن ربما روى عن الزهري، ثم أدخل بينه وبين الزهري غيره، ولا نعلم أن هذا من صحيح حديثه أم لا (٦٠). وقال ابن حجر: قال ابن حبان: تفرد بها معمر عن الزهري، وأعلها البخاري في جزء القراءة (٦١).

١٠٦ - (٤٢٢) قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة (٦٢)، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ح وحدثنا هارون بن معروف، وحرمة بن يحيى، قالوا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «التسييح للرجال والتصفيق للنساء»، زاد حرمة في روايته: قال ابن شهاب: وقد رأيت رجلاً من أهل العلم يسبحون ويشيرون.

١٠٧ - (٤٢٢) وحدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الفضيل يعني ابن عياض، ح وحدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية، ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس، كلهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله.

(٥٨) ابن حجر، أحمد بن علي، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: دار البشائر، ط ١ (٢٠٠٢م)، ج ٧، ص ١١٨.

(٥٩) المرجع السابق ج ٢، ص ٢٨٢. المرجع السابق ص ٥٤١.

(٦٠) البخاري، محمد بن إسماعيل، جزء القراءة خلف الإمام، تحقيق: فضل الرحمن الثوري، (السلفية، ط ١، ١٤٠٠هـ)، ص ٢.

(٦١) ابن حجر، أحمد بن علي، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، (دار الكتب العلمية) ج ١، ص ٥٦٤.

(٦٢) خالف محمد بن المنني أصحاب ابن عيينة - أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبه، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، وقتيبة -، وزاد في الصلاة، أخرجه النسائي في سننه ج ٣، ص ١١.

(٤٢٢) حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي ρ بمثله وزاد: «في الصلاة» (٦٣) (٦٤).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على أبي هريرة رضي الله عنه، واختلف عنه على وجهين:

- ١) فمرة يُروى عنه بلفظ: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء».
 - ٢) ومرة يُروى عنه بلفظ: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة».
- أما الوجه الأول: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء». أخرجه مسلم من طريق سعيد بن المسيّب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وذكوان السمان، ثلاثتهم عن أبي هريرة، به، بمثله.
- أما الوجه الثاني: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة». أخرجه مسلم من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة، به، بمثله.

النظر في الاختلاف:

يتضح مما تقدم: أنه اختلف عن أبي هريرة رضي الله عنه في هذا الحديث على وجهين، وسأتعرض لهذا الاختلاف، وبيان نتيجته كما يلي:

أما الوجه الأول: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء» فرواه عنه غير واحد من أصحابه:

- ١) سعيد بن المسيّب: قال الذهبي: الإمام، أحد الأعلام، وسيد التابعين، ثقة حجة فقيه، رأس في العلم والعمل. وقال ابن حجر: أحد العلماء الأثبات، الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علما منه. توفي: ٩٠ هـ (٦٥). وكان زوج ابنته - أي أبي هريرة - وأعلم الناس بحديثه.
- ٢) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني: قال الذهبي: أحد الأئمة. وقال ابن حجر: ثقة مكثر. توفي: ٩٤ أو ١٠٤ هـ (٦٦).

(٦٣) المرجع السابق ج ١، ص ٣١٨.

(٦٤) أخرج أحمد في مسنده، من طريق محمد بن سيرين بالروایتين ج ١٥، ص ٣٥٩، ج ١٦، ص ٣٤٨.

أ- قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عوف، قال: حدثنا محمد، عن أبي هريرة، والحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء".

ب- وقال: حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، في الصلاة".

الحكم على الإسناد: رجاله ثقات.

وتابع عوف، أيوب بن أبي تميمة، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البزار في مسنده (٢٢٠/١٧)، وإسناده ثقات.

- البزار، أحمد بن عمرو، البحر الزخار "المعروف بمسند البزار"، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، (العلوم والحكم، ط ١، ١٤٠٩ هـ).

(٦٥) المرجع السابق ج ١، ص ٤٤٤. المرجع السابق ص ٢٤١.

(٦٦) المرجع السابق ج ٢، ص ٤٣١. المرجع السابق ص ٦٤٥.

٣) ذكوان أبو صالح المدني: قال الذهبي: من الأئمة الثقات. وقال ابن حجر: ثقة ثبت. توفي: ١٠١هـ (٦٧).
وأما الوجه الثاني: «التسييح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة» فرواه عنه: همام بن منبه اليماني، أبو عقبة الصنعاني: قال الذهبي: صدوق. وقال ابن حجر: ثقة. توفي: ١٣٢هـ (٦٨).
الخلاصة:

يتضح مما سبق في تخريج الحديث، والنظر في الاختلاف: أن رواية الوجه الأول تترجّح، وذلك لكثرة الرواة له، وجميعهم من الثقات، في حين لم يتوفر مثل ذلك في رواية همام بن منبه.

٢٠٧ - (٤٧٩) قال مسلم: حدثنا سعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، قالوا حدثنا سفيان بن عيينة، أخبرني سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: كشف رسول الله ﷺ الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: «أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو تُرى له، ألا وإني نُهيئت أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم».

٢٠٨ - (...) قال أبو بكر، حدثنا سفيان، عن سليمان، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس، قال كشف رسول الله ﷺ رأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه، فقال: «اللهم هل بلغت؟» ثلاث مرات، «إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا يراها العبد الصالح أو ترى له» ثم ذكر بمثل حديث سفيان.

٢٠٩ - (٤٨٠) حدثني أبو الطاهر، وحرمة، قالوا: أخبرنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين، أن أباه، حدثه أنه سمع علي بن أبي طالب، قال: «نُهيي رسول الله ﷺ أن أقرأ راکعاً أو ساجداً».

٢١٠ - (...) وحدثنا أبو كُريب محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة، عن الوليد يعني ابن كثير، حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، أنه سمع علي بن أبي طالب، يقول: «نُهيي رسول الله ﷺ عن قراءة القرآن وأنا راکعٌ أو ساجدٌ».

٢١١ - (...) وحدثني أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا ابن أبي مریم، أخبرنا محمد بن جعفر، أخبرني زيد بن أسلم، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، أنه قال: «نُهيي رسول الله ﷺ، عن القراءة في الركوع والسجود» ولا أقول نُهاكم.

٢١٢ - (...) حدثنا زهير بن حرب، وإسحاق، قالوا: أخبرنا أبو عامر العقدي، حدثنا داود بن قيس، حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي، قال: «نُهيي حيي ﷺ، أن أقرأ راکعاً أو ساجداً».

(٦٧) المرجع السابق ج ١، ص ٣٨٦. المرجع السابق ص ٢٠٣.

(٦٨) المرجع السابق ج ٢، ص ٣٣٩. المرجع السابق ص ٥٧٤.

٢١٣ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن نافع ح، وحدثني عيسى بن حماد المصري، أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، ح قال: وحدثني هارون بن عبد الله، حدثنا ابن أبي فديك، حدثنا الضحاك بن عثمان، ح قال: وحدثنا المقدَّمي، حدثنا يحيى وهو القطان، عن ابن عجلان، ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب حدثني أسامة بن زيد، ح قال: وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة، وابن حجر، قالوا: حدثنا إسماعيل يعنون ابن جعفر، أخبرني محمد وهو ابن عمرو، ح قال: وحدثني هناد بن السري، حدثنا عبدة، عن محمد بن إسحاق كل هؤلاء، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي، إلا الضحاك، وابن عجلان، فإنهما زادا عن ابن عباس، عن علي عن النبي ﷺ كلهم قالوا: " نُهيت عن قراءة القرآن، وأنا راعع ولم يذكر في روايتهم النهي عنها في السجود كما ذكر الزهري، وزيد بن أسلم، والوليد بن كثير، وداود بن قيس. (...) وحدثناه قتيبة، عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الله بن حنين، عن علي ولم يذكر في السجود.

٢١٤ - (٤٨١) وحدثني عمرو بن علي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن حنين، عن ابن عباس أنه قال: «نُهيت أن أقرأ وأنا راعع» لا يذكر في الإسناد علياً^(٦٩).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على سليمان بن سحيم، وعبد الله بن حنين:

المدار الأول: سليمان بن سحيم: قال الذهبي: ثقة. وقال ابن حجر: صدوق^(٧٠).

أخرجه مسلم من طريق سفيان بن عيينة، وإسماعيل بن جعفر، عن سليمان بن سحيم، به.

ولم يختلف عليه أصحابه: «...نُهيت أن أقرأ القرآن راععاً أو ساجداً».

المدار الثاني: عبد الله بن حنين القرشي: قال ابن حجر: ثقة^(٧١).

واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

١) فمرة يُروى عنه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

٢) ومرة يُروى عنه عن ابن عباس، عن علي رضي الله عنهم.

٣) ومرة يُروى عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أما الوجه الأول: عن عبد الله بن حنين، عن علي رضي الله عنه فأخرجه مسلم من طريق إبراهيم بن عبد

الله بن حنين، ومحمد بن المنكدر، عن عبد الله بن حنين، عن علي.

وأما الوجه الثاني: عن عبد الله بن حنين، عن ابن عباس، عن علي رضي الله عنهم فأخرجه مسلم من طريق

إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي.

^(٦٩) المرجع السابق ج ١، ص ٣٤٨.

^(٧٠) المرجع السابق ج ١، ص ٤٥٩. المرجع السابق ص ٢٥١.

^(٧١) المرجع السابق ص ٣٠١.

وأما الوجه الثالث: عن عبد الله بن حنين، عن ابن عباس رضي الله عنهما فأخرجه مسلم من طريق أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن حنين، عن ابن عباس.

النظر في الاختلاف:

يتضح مما تقدم: أنه اختلف عن عبد الله بن حنين في هذا الحديث على ثلاثة أوجه، وسأتعرض لهذا الاختلاف، وبيان نتيجته كما يلي:

أما الوجه الأول: عن عبد الله بن حنين، عن علي فرواه عنه اثنان من أصحابه، وهما:

أ- إبراهيم بن عبد الله بن حنين: قال الذهبي: وثقه النسائي. وقال ابن حجر: ثقة. توفي: بعد ١٠٠ هـ (٧٢).

واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عن أبيه، عن علي: «نحائي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ راکعاً أو ساجداً». (١) الزهري: تقدمت ترجمته (٧٣).

(٢) الوليد بن كثير القرشي: قال الذهبي: ثقة. وقال ابن حجر: صدوق. توفي: ١٥١ هـ (٧٤).

(٣) زيد بن أسلم القرشي: قال الذهبي: الفقيه. وقال ابن حجر: ثقة عالم، وكان يرسل. توفي: ١٣٦ هـ (٧٥).

(٤) داود بن قيس الفراء الدباغ: قال الذهبي: ثقة من العباد. وقال ابن حجر: ثقة فاضل (٧٦).

الوجه الثاني: عن أبيه، عن علي: «نحائي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ راکعاً».

(١) نافع أبو عبد الله المدني، مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: قال الذهبي: من أئمة التابعين وأعلامهم. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور (٧٧).

(٢) يزيد بن أبي حبيب: قال الذهبي: عالم أهل مصر، ثقة من العلماء الحكماء الأتقياء. وقال ابن حجر: ثقة فقيه وكان يرسل (٧٨).

(٣) أسامة بن زيد الليثي: قال الذهبي: قال النسائي وغيره: ليس بالقوي. وقال ابن حجر: صدوق يهمل (٧٩).

(٧٢) المرجع السابق ج ١، ص ٢١٥. المرجع السابق ص ٩٠.

(٧٣) ينظر ص ٨.

(٧٤) المرجع السابق ج ٢، ص ٣٥٤. المرجع السابق ص ٥٨٣.

(٧٥) المرجع السابق ج ١، ص ٤١٤. المرجع السابق ص ٢٢٢.

(٧٦) المرجع السابق ج ١، ص ٣٨٢. المرجع السابق ص ١٩٩.

(٧٧) المرجع السابق ج ٢، ص ٣١٥. المرجع السابق ص ٥٥٩.

(٧٨) المرجع السابق ج ٢، ص ٣٨١. المرجع السابق ص ٦٠٠.

(٧٩) المرجع السابق ج ١، ص ٢٣٢. المرجع السابق ص ٩٨.

٤) محمد بن إسحاق بن يسار المدني: قال الذهبي: الإمام كان صدوقاً من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى تستنكر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسن وقد صححه جماعة. وقال ابن حجر: صدوق يدلُّس^(٨٠).

٥) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي: قال الذهبي: قال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال النسائي وغيره: ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام^(٨١).

الوجه الثالث: عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي: «نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ راعياً».

١) الضحاك بن عثمان القرشي: قال الذهبي: وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال ابن حجر: صدوق يهيم^(٨٢).

٢) محمد بن عجلان القرشي: قال الذهبي: وثقه أحمد وابن معين، وقال غيرهما: سيء الحفظ، قال الحاكم: خرج له مسلم ثلاثة عشر حديثاً كلها في الشواهد، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة^(٨٣).

ب- محمد بن المنكدر: قال الذهبي: إمام بكاء متأله. وقال ابن حجر: ثقة فاضل^(٨٤). لم يروي عنه جعفر بن محمد. وروى عن عبد الله بن حنين، عن علي ولم يذكر في السجود.

أما الوجه الثاني: عن عبد الله بن حنين، عن ابن عباس، عن علي. كما تقدم.

أما الوجه الثالث: عن عبد الله بن حنين، عن ابن عباس، بلفظ: «نهيت أن أقرأ وأنا راعٍ»، لم أجد من رواه عنه غير: عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص القرشي، قال الذهبي: وثقه النسائي. وقال ابن حجر: ثقة^(٨٥).

الخلاصة:

يتضح مما سبق في تخريج الحديث، والنظر في الاختلاف: أنه يمكن القول بأن الصناعة الحديثية تقتضي بأن جميع الأوجه محفوظة عن علي بن أبي طالب، وابن العباس رضي الله عنهم، والزيادة مقبولة لكثرة عدد رواه وجميعهم ثقات أثبات.

^(٨٠) المرجع السابق ج ٢، ص ١٥٦. المرجع السابق ص ٤٦٧.

^(٨١) المرجع السابق ج ٢، ص ٢٠٧. المرجع السابق ص ٤٩٩.

^(٨٢) المرجع السابق ج ١، ص ٥٠٨. المرجع السابق ص ٢٧٩.

^(٨٣) المرجع السابق ج ٢، ص ٢٠٠. المرجع السابق ص ٤٩٦.

^(٨٤) المرجع السابق ج ٢، ص ٢٢٤. المرجع السابق ص ٥٠٨.

^(٨٥) المرجع السابق ج ١، ص ٥٤٦. المرجع السابق ص ٣٠٠.

٢٥٤ - (٥٠٤) قال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: أقبلت راكباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله ﷺ: «يصلي بالناس بمنى» فمررت بين يدي الصف، فنزلت فأرسلت الأتان ترتع. ودخلت في الصف، فلم ينكر ذلك علي أحد.

٢٥٥ - (...) حدثنا حرمة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عبد الله بن عباس، أخبره أنه أقبل يسير على حمار. ورسول الله ﷺ: «قائم يصلي بمنى في حجة الوداع يصلي بالناس» قال: فسار الحمار بين يدي بعض الصف، ثم نزل عنه فصاف مع الناس.

٢٥٦ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى، وعمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم، عن ابن عيينة، عن الزهري، بهذا الإسناد قال: والنبي ﷺ «يصلي بعرفة».

٢٥٧ - (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد، قالوا: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه منى ولا عرفة. وقال: في حجة الوداع أو يوم الفتح^(٨٦).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

(١) فمرة يُروى عنه بلفظ: «يصلي بالناس بمنى».

(٢) ومرة يُروى عنه بلفظ: «يصلي بعرفة».

(٣) ومرة يُروى عنه بلفظ: «لم يذكر فيه منى، ولا عرفة».

أما الوجه الأول: «يصلي بالناس بمنى» فأخرجه مسلم من طريق مالك، ويونس، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

والبخاري من طريق محمد بن عبد الله - ابن أخي الزهري -، عن الزهري، عن عبيد الله، به^(٨٧).

وأما الوجه الثاني: «يصلي بعرفة» فأخرجه مسلم من طريق ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن

عباس رضي الله عنهما.

وأما الوجه الثالث: «لم يذكر فيه منى، ولا عرفة» فأخرجه مسلم من طريق معمر، عن الزهري، عن عبيد

الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

النظر في الاختلاف:

يتضح مما تقدم: أنه اختلف عن الزهري في هذا الحديث على ثلاثة أوجه، وسأتعرض لهذا الاختلاف، وبيان نتيجته كما يلي:

^(٨٦) المرجع السابق ج ١، ص ٣٥٨.

^(٨٧) المرجع السابق ج ٣، ص ١٨.

أما الوجه الأول: « يصلّي بالناس بمنى » فرواه عنه غير واحد من أصحابه:

(١) مالك بن أنس.

(٢) يونس بن يزيد.

(٣) محمد بن عبد الله ابن شهاب القرشي - ابن أخي الزهري - قال الذهبي: لينه ابن معين، ووثقه أبو داود وعدة. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام^(٨٨).

وأما الوجه الثاني: « يصلّي بعرفة » فلم أجد من رواه عنه غير: سفيان بن عيينة.

وأما الوجه الثالث: « لم يذكر فيه منى، ولا عرفة » فلم أجد من رواه عنه غير: معمر بن راشد: قال

الذهبي: قال أحمد لا تضم معمرًا إلى أحد إلا وجدته يتقدمه، كان من أطلب أهل زمانه للعلم. وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت، والأعمش، وهشام ابن عروة شيئًا، وكذا فيما حدث به بالبصرة^(٨٩).
الخلاصة:

يتضح مما سبق في تخريج الحديث، والنظر في الاختلاف: أنّ رواية الوجه الأول ترجّح، وذلك لكثرة الرواة له، وجميعهم من الثقات، وكذلك ترجيح النقاد كما قال ابن حجر: قول ابن عيينة بعرفة شاذ، ووقع عند مسلم أيضا من رواية معمر، عن الزهري، وذلك في حجة الوداع، أو الفتح، وهذا الشك من معمر لا يعول عليه، والحق أن ذلك كان في حجة الوداع^(٩٠).

الخاتمة:

الحمد لله أولاً وآخراً على ما أنعم به علي من إتمام هذا البحث، فلولا فضل الله وتوفيقه ما اكتمل، كما أسأله جلّ وعلا أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يغفر لي ما وقع من خطأ أو زلل إنه جواد كريم، وصلى الله على نبينا وسلم وعلى آله وصحبه.

من خلال استقراي لكتاب الصلاة من صحيح الإمام مسلم تبين الآتي:

- (١) وثق الإمام مسلم رحمه الله تعالى بشرطه، حيث أخرج لجميع الطبقات الثلاث، والألفاظ المعللة كما تبين.
- (٢) منهجه أن يذكر الألفاظ الصحيحة في أول كل باب، ويجعل الألفاظ المعللة آخر كل باب؛ إلا أنه قد يورد اللفظ المعلل في أول أحاديث الباب؛ وذلك ليزيل الوهم عن القارئ الذي يظهر له من الوهلة الأولى أن الخطأ عند من دون المدار.

(٣) يختصر الحديث ولا يذكر إلا اللفظة المعللة، إشارة للإعلاله رحمه الله تعالى، والله أعلم.

ومن توصيات الباحث أن تُكَمَّل دراسة الألفاظ المعللة في صحيح الإمام مسلم، للوصول إلى نتائج دقيقة.

(٨٨) المرجع السابق ج ٢، ص ١٩٠. المرجع السابق ص ٤٩٠.

(٨٩) المرجع السابق ج ٢، ص ٢٨٢. المرجع السابق ص ٥٤١.

(٩٠) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري، تعليق: عبد العزيز بن باز (دار طيبة، ط ٤، ١٤٣٢هـ)، ج ٢، ص ٢٣٦.

فهرس المصادر والمراجع:

- ١) البخاري، محمد بن إسماعيل، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، تحقيق: محمد بن زهير، طبعة: طوق النجاة، ط ١ (١٤٢٢هـ).
- ٢) البخاري، محمد بن إسماعيل، **قرة العينين برفع اليدين في الصلاة**، تحقيق: أحمد الشريف، طبعة: دار الأرقم، ط ١ (١٤٠٤هـ).
- ٣) البخاري، محمد بن إسماعيل، **جزء القراءة خلف الإمام**، تحقيق: فضل الرحمن الثوري، طبعة: السلفية، ط ١ (١٤٠٠هـ).
- ٤) البزار، أحمد بن عمرو، **البحر الزخار المعروف بمسند البزار**، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، طبعة: العلوم والحكم، ط ١ (١٤٠٩هـ).
- ٥) البيهقي، أحمد بن الحسين، **القراءة خلف الإمام**، تحقيق: محمد السعيد، طبعة: دار الكتب العلمية، ط ١ (١٤٠٥هـ).
- ٦) ابن حنبل، أحمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، طبعة: الرسالة، ط ١ (١٤٢١هـ).
- ٧) الترمذي، محمد بن عيسى، **الجامع الصحيح**، تحقيق: أحمد شاكر، طبعة: مصطفى البابي الحلبي، ط ٢، (١٣٩٧هـ/١٩٧٧م).
- ٨) ابن حجر، أحمد بن علي، **فتح الباري**، تعليق: عبد العزيز بن باز، طبعة: دار طيبة، ط ٤ (١٤٣٢هـ).
- ٩) ابن حجر، أحمد بن علي، **تقريب التهذيب**، تحقيق: محمد عوامة، طبعة: دار الرشيد، ط ١ (١٤٠٦هـ).
- ١٠) ابن حجر، أحمد بن علي، **تهذيب التهذيب**، طبعة: دائرة المعارف النظامية.
- ١١) ابن حجر، أحمد بن علي، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، طبعة: دار الكتب العلمية.
- ١٢) ابن حجر، أحمد بن علي، **لسان الميزان**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: دار البشائر، ط ١ (٢٠٠٢م).
- ١٣) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، **مسند الدارمي**، تحقيق: حسين سليم أسد، طبعة: دار المغني، ط ١ (١٤٢١هـ).
- ١٤) أبو داود، سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل، الرسالة، ط ١، (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).
- ١٥) الذهبي، محمد بن أحمد، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، تحقيق: محمد عوامة، طبعة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط ١ (١٤١٣هـ).
- ١٦) العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، **طرح الثريب في شرح الثريب**، طبعة: إحياء التراث العربي.
- ١٧) عياض، عياض بن موسى، **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، تحقيق: يحيى إسماعيل، طبعة: دار الوفاء، ط ١ (١٤١٩هـ).
- ١٨) الطحاوي، أحمد بن محمد، **شرح معاني الآثار**، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، محمد زهري النجار، (ط ١، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م).
- ١٩) الطحاوي، أحمد بن محمد، **شرح مشكل الآثار**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة، ط ١، (١٤١٥هـ/١٩٩٤م).
- ٢٠) المزني، يوسف بن عبد الرحمن، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشار عواد، طبعة: الرسالة، ط ٢ (١٤٠٣هـ).
- ٢١) مسلم، مسلم بن الحجاج، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، تحقيق: محمد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء التراث العربي.
- ٢٢) أبو مسعود، أبو مسعود الدمشقي، **الأجوبة**، تحقيق: إبراهيم آل كليب، طبعة: دار الوراق، ط ١ (١٤١٩هـ).
- ٢٣) الملباري، حمزة بن عبد الله، **عبقرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث مسنده الصحيح**، طبعة: دار ابن حزم، ط ١ (١٤١٨هـ).
- ٢٤) النسائي، أحمد بن شعيب، **سنن النسائي**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: دار البشائر الإسلامية، ط ٤، (١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).
- ٢٥) النسائي، أحمد بن شعيب، **تسمية مشايخ النسائي وذكر المدلسين وغير ذلك من الفوائد**، تحقيق: الشريف حاتم العوني، طبعة: دار عالم الفوائد، ط ١ (١٤٢٣هـ).
- ٢٦) الدارقطني، علي بن عمر، **الإلزامات والتتبع**، تحقيق: مقبل الوداعي، طبعة: دار الكتب العلمية، ط ٢ (١٤٠٥هـ).
- ٢٧) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله، **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم**، تحقيق: محمد الشافعي، طبعة: دار الكتب العلمية، ط ١ (١٤١٧هـ).
- ٢٨) النووي، يحيى بن شرف، **صحيح مسلم بشرح النووي**، المطبعة: المصرية بالأزهر، ط ١ (١٣٤٧هـ).